رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

حكم من جاء من اليمن بالطائرة وأحرم من مطار جدة لأداء العمرة علماً أنه يعمل في مكة؟ شيخ صالح اللحيدان

صالح اللحيدان

ما حكم من جاء من اليمن وهو راكب على الطائرة وهو يعمل في مكة المكرمة. واراد العمرة ولم يحرم من الميقات واحرم من المطار. وهو يعلم ان الميقات او ان ميقات اهل اليمن يلملم. الا ان الاحرام لم يتيسر الا في مطار جدة. افيدونا جزاكم الله عنا خيرا - 00:00:00

الجواب ان من مر على الميقات وتجاوزه بدون احرام فقد ارتكب محظورا من محظورات النسك وقصر في احرام في اداء احرام من استعمال الاحرام مكانه فعليه ان يذبح ذبيحة لفقراء الحرم لا يتناول منها شيئا. لانه تجاوز الميقات بدون احرام وبالله التوفيق - 00:00:20